

لفضيلة الشيخ
أ.د. عبد السلام بن محمد الشويعر



الشيخ لم يراجع التفريغ





00966558883286

YouTube/alshuwayer9

alshuwayer9

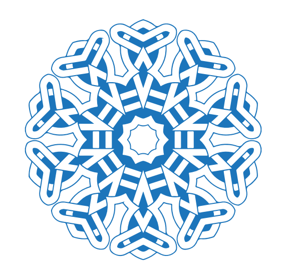
للإعلام بالأخطاء الطِّباعية والاستدراكات والاقتراحات؛ يرجى المراسلة على البريد التالي:

tafreeghalshuwayer@gmail.com

سلسلة المحاضرات واللقاءات العلمية لفضيلة الشيخ



المنحول في كتب الشافعي



لفضيلة الشيخ الدكتور
عبد السلام بن محمد الشويعر

النسخة الأولى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.

ثُمَّ أمَّا بعدُ:

فإنَّ بعد حمد الله عَزَّوَجَلَّ وشكره والثَّناء عليه، أشكر أخي العزيز الفاضل معن بن الشيخ حمد الجاسر على تفضُّله بهذا اللِّقاء والتَّرتيب له، وكم له من أيادٍ، ومن أفعالٍ جليلة في إحياء مجلس والده، وفي إحياء ونشر كتب والده، إضافةٍ لأمرٍ ثالثٍ في سعيه في صلة ودِّ أهل أبيه، فجزاه الله خيرًا وبارك فيه وفيما رزقه من الذرية.

❑ **حديثنا في هذه الليلة حديثٌ عن أمرين شيِّقين مجتمعين معًا كلُّ واحدٍ من هذين الأمرين تشرئبُّ له النُّفوس وتأنس به أنفس المختصين:**

❁ **أول هذين الأمرين:** حديثٌ عن الكتب.

❁ **والثَّاني:** حديثٌ عن إمامٍ من أئمة المسلمين وهو الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

❁ **أمَّا الكتب:** فإنَّ الكتب عند عشاقها والمعتنين بها، بل وعند هواتها كذلك هي أنس حديثهم وفاكهة مجالسهم، يتفكهون بالحديث عن جديدها وعما فيها، وعن أصولها والمنحول فيها والمزيد، والمنقوص، وعن الفروقات بين نسخها وغير ذلك ممَّا يكون سببًا لسمرهم في مجالسهم، وفاكهة حديثهم، ولذلك فإنَّ الحديث عن الكتب حديثٌ شيِّقٌ لا يعرف ذلك المعنى فيه إلَّا من كان عاشقًا محبًا للكتب.

❁ **والشِّق الثَّاني من حديثنا** عن إمامٍ لو لم يُقل فيه إلَّا وصف الإمامة لكان كافيًا في

الدِّلالة عن مكانته هو الإمام محمد بن إدريس الشـافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى الذي أجزم أنَّه لم يأتي بعده القرون المفضـلة القرون الثَّلاثة التي كان آخر القرون شـيوخه فإنَّه من القرن الرابع، وأعني بالقرن الرابع بالمعنى الذي فُسِّـر به حديث النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإنَّ قول النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَيْر الْقُرُون قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**» المراد بقرنه صـحابته، و«**الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**» هم التابعون، و«**الَّذِي يَلُونَهُمْ**» وهو القرن الثالث تابع التَّابعين، والشـافعي إنَّما أدرك تابع التابعين فهو من القرن الرَّابع بمعنى هذا الحديث، وقد جاء في بعض ألفاظه: «**ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**» فيدخل فيه الشـافعي وأحمد، أقول: إنَّ بعد القرون الفاضلة، والأعصار الثلاثة الأولى لم يأتي رجلٌ ملأ الدنيا بعلمه، وأثره الذي بقي باقيًا إلى ساعتنا هذه، بل لا يكاد يومٌ من الأيام يأتي إلَّا ويذكر اسـمه على منبرٍ من منابر الجمعة، أو يذكر في مجلس علمٍ إمَّا ذكرًا لاسمه الصريح، أو نسبةٍ لاجتهاده وفقهه، أو لمن انتسب إليه نسبة تشريفٍ وتعلُّم أعني به الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى.

ويكفي في الدِّلالة على مكانته أنَّ أهل العلم لم يُجمعوا أنَّ أحدًا يصـدق عليه حديث النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّ الله عَزَّوَجَلَّ يبعث على رأس كلِّ قرنٍ من يجدد لهم دينهم، لم يتَّفقوا إلَّا على اثنين عمر بن عبد العزيز على رأس القرن المئة الثَّانية، ومحمد بن إدريس الشافعي على رأس المئة الثَّالثة حينما توفي سنة مئتين وثلاثة من هجرة النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والشـافعي الحديث عنه بحرٌ لا سـاحل له، ولكن أريد أن أبيِّن أمرًا أنَّ الله عَزَّوَجَلَّ قد جمع للشـافعي أمرًا قلَّما يجتمع لأحدٍ مثلما جمع له، فإنَّه قد اجتمعت له الأمور الأربعة التي ذكر أهل العلم أنَّها قلَّما تجتمع لأحدٍ ممن عُني بالعلم الشـرعي وهو: معرفة العلم، والبيان عنه، والتدبير له، والمجادلة فيه والمناظرة.

هذه الأمور الأربع قلَّما تجتمع لأحد فمن كان عالمًا ربَّما لم يكن مبينًا ومعربًا فلسانه لا يستطيع أن يبين ما في نفسه من العلم، ومن كان قادرًا على بيان علمه لربَّما لم يستطع الاستدلال له، ومن استطاع الاستدلال لربَّما لم يستطع المناظرة والمجادلة والانتصار له حينذاك، وهذه الأمور الثَّلاثة بعد ما رزقه الله عَزَّوَجَلَّ من العلم واضحةٌ بيِّنةٌ في كتبه، فقد يكون الشافعي من أظهر هذه الثَّلاثة، ولا أكتفي بذلك ولا أدلِّل على ذلك إلَّا بكلمة رجلٍ من أهل الأدب وهو الجاحظ حينما ذكر كتب الشافعي فقال: «نظرت في كتب هؤلاء النَّبغة الذين ينظرون في العلم فلم أرى أحسن تأليفًا من المُطَّلِبي كأن لسانه ينظم الدُّر» وقد صدق فإنَّ الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى ذو بيانٍ ولغةٍ، وكم أُلِّفت من الكتب قديمة وبعضها متأخرٌ إلى قبل قرنٍ أو قرنين قد صدرت أو أُلِّفت ثمَّ صدرت مؤخرًا في بيان الاحتجاج بلسانه وقوة منطقه، وأنَّ من اعترض على لغته فليس بمصيبٍ بل أُلِّفت كتبٌ **يعني**: مفردةٌ في شرح ألفاظه الغريبة، الأزهري صاحب «التهذيب» في «المزهر» إنَّما يشرح كلام ونصَّ كلام الشافعي الغريب من كلامه، وذلك إن جاءت المناسبة الإشارة له أنَّ المزني في مختصره لم يولج شيئًا من كلامه هو وإنَّما يورد نصَّ كلام شيخه الشافعي بنصه، فكل من جاء في غريب المزني فهو في الحقيقة إنَّما يشرح كلام الشافعي بنصه، ولذا فإنَّ الشافعي ملأ الدنيا وشغل النَّاس بمعنى الكلمة بفضله ومكانته.

ومن كان كذلك فلربَّما نسب له ما لم يقله، ووضع عليه ما لم يكتبه، وما ينسب للشافعي ممَّا لم يقله إنَّما هو لأجل أن يروج هذا الشيء، **كما قال السكسكي** -من فقهاء الشافعية-: «مذهبنا ومذهب صاحبنا أنَّ الشعر يزدان بالفقيه ولا يزدان الفقيه بالشعر»، فإذا نسب الشعر للشافعي أو لعلي بن أبي طالبٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فإنَّ ذلك يكون سببًا لرواجه

وانتشاره، وقبوله عند فئة من النَّاس، وأمَّا الشافعي وعلي قبله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فإنَّ كونه شاعرًا أو ليس بشاعرٍ لا يزيد من مكانته ولا يرفع قدره فقد رفعهم الله عَزَّوَجَلَّ بأمرٍ آخر هو أفضل من ذلك، وأُخذ ذلك مذهبًا للشافعي من قوله:

وَلولا الشعر بالعلماء يُزري   لكنت اليوم أَشْعَرَ من لَبيدِ

❋ **والمنحول على الشافعي** أولى من التَّعبير بالمكذوب لأنَّه قد يكون صوابًا ولكنه ليس كلامه، أو أنَّه قاله بمعنًى أو نحو ذلك، أو في سياقٍ معين، وهذا المنحول على الشافعي تارةٍ يكون من الشعر فكم نسبت أبياتٌ للشافعي لم يعرفها الشافعي وإنَّما قيلت بعده، ومن المنحول عليه منحولٌ في آراءٍ فقهية، وقد تناول ابن حجر في توالي «التأسيس» بعضًا من الآراء الفقهية المنسوبة للشافعي ولم يكن الشافعي قد قالها وإن قال بعضها في مقام المناظرة دون ما عداه، وقد يكون المنحول إليه غير الآراء الفقهية ما يتعلَّق بالقصص والأخبار وهذا كثير وكل هذه لم أتناول شيئًا منها، وإنَّما سأقصر حديثي على ما نُحل له من كتبٍ مفردة انتشرت ربَّما بين النَّاس، وربَّما نسبها بعض المختصين له وهي ليست من كلامه.

❋ **الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى** ألَّف كتبًا كثيرة كان مُكثر التأليف، فألَّف في العراق، ثمَّ ألَّف بعد ذلك في مصر، وما ألَّفه في العراق لم يبقى منه شيء، وإنَما هي نقولٌ ينقلها بعض العراقيين عنه هنا وهناك موجودةٌ ومبثوثة في بعض الكتب نقلّا جمعًا منها البيهقي في المعرفة، وسبب ما فعله الشافعي عندما انتقل لمصر أنَّه أخذ كتبه فنقحها، وحسَّنها وزاد عليها ما تعلَّمه من أحاديث لم يكن قد اطلع عليها في رحلته الأولى، ولذلك الإمام أحمد

لمَّا سُــئل عن كتب الشــافعي وأيُّهما أولى كتبه التي ألَّفها في العراق أم كتبه التي ألَّفها في مصر؟ قال: «عليك بكتب الشافعي التي وضعها بمصر؛ فإنَّه وضع هذه الكتب بالعراق ولم يُحكمها، ثمَّ رجع إلى مصــر فأحكم ذلك» فالشــافعي أخذ كتبه وأحكمها، وأغلب ما زاده عليها هي النصــوص الشــرعية التي جاءت من طريق العراقيين إذ كان أغلب الحديث الذي وقف عليه الشــافعي هو حديث الحجازيين من المكيين والمدنيين، فلمَّا ذهب إلى العراق وســمع منهم واطلع على حديثهم وقف على أحاديث لم يكن قد وقف عليها قبل كما في رحلته الثَّانية حينما قال لأحمد إذا صــحَّ لك الحديث يا أحمد فاكتبه لي لأعمل به فإنَّه لا يعلم جمع الأحاديث في ذلك الزمان كلُّ أحد.

۞ **من الكتب التي نُســبت للشــافعي وحدث فيها كلامٌ طويل**، وهو أول الكتب التي ســأتكلم عنها الكتاب الذي يســمى «رحلة الإمام الشــافعي»، وهذا الكتاب طُبع قديمًا في الهند، ثمَّ طبعه بعد ذلك محب الدين الخطيب في مجلد اللطيف في عام ألفٍ وثلاث مئةٍ وخمسين، وتبنى محب الدين الخطيب هذا الكتاب ولم يرى أنَّ فيه شيئًا منحولًا إلى قبيل وفاته فإنَّه قد أهداه لبعض محبيه قبل وفاته مثنيًا على هذا الكتاب ومعجبًا به إمَّا يدل على أنَّ محققه محب الدين الخطيب كان يرى صحة هذا الكتاب.

وقبل أن أتكلم عن هذا الكتاب وهو «الرحلة» أود أن أبيِّن أولًا أنَّ الشافعي لا شك أنَّه قد رحل لليمن ثمَّ رحل بعد ذلك للعراق، ورحلته لليمن كانت اليمن ولجنوب الجزيرة العربية دخل فيها صــنعاء، ودخل فيها جيزان وبلاد وادعة، ومجران، وتعز وغير هذه البلدان، وكانت زيارته لجنوب الجزيرة العربية كان مبكرًا بعد وفاة شــيخه الإمام مالك المتوفى سنة مئةٍ وتسعةٍ وسبعين، كما أثبت ذلك ابن أبي حاتم في «المناقب» بأنَّ الشـافعي

إنَّما ذهب لليمن بعد وفاة مالك وهذا له أثرٌ سيأتي بعد قليل.

ولأنقل بعض ما جاء عن أخبار الشافعي في رحلته لليمن التي قد تُذكر في ذلك قبل أن ننتقل لهذا الكتاب المنسوب إليه.

❁ **ممَّا جاء في رحلته لليمن** أنَّ الشافعي حينما زار اليمن زار بلدانًا ليتأكد من مسائل حديثية، وبيان حقيقة ما نُقل في ذلك، فنقل البيهقي أنَّ الشافعي قال: «أن حُكي أنَّ النبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أوجب على أهل اليمن الحُلل في الديات»، والثِّياب معروفٌ عند أهل نجران فقد سألتم فأجابوا ذلك كثيرًا، وقال أيضًا في ما نقله عنه ابن خزيمة من طريق ابن عبد الحكم المصري عن الشافعي أنَّه قال أي: الشافعي: «سافرت إلى جيزان وودعة الموجود في الأثر وباعك ولعلَّها وادعة»؛ لأنَّ بلاد وادعة معروفة وموجودة وجزء منها هو طهران الجيوب، قال: ووادعة ثلاثًا وعشرين صخرةً أسألهم عن حكم عمر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ في القتيل، وأحكي لهم ما روي في ذلك عنه فقالوا: ما كان هذا ببلدنا قط، ثمَّ إنَّ الشافعي عقب على قولهم هذا قال: «والعرب أحفظ شيءٍ لأمرٍ كان»، فذهاب الشافعي رَحِمَهُٱللَّهُ تَعَالَى لليمن كان فيه سؤالٌ للعلم وروايةٌ عن الشيوخ فقد روى عن قاضي صنعاء وبعض أصحاب ابن جريج في اليمن مع أنَّ ابن جريجٍ كان مكيًا لأنَّه روى عن بعض أصحابه الذين كانوا في اليمن في صنعاء وغيرها، وقد روى الشافعي غرائب حين زيارته لليمن وجنوب الجزيرة فمن ذلك ما نقل المزني عنه أنَّه قال أي: الشافعي: إن شاء الله قوم باليمن يشق أحدهم لحمًا ثمَّ يردُّه فيلتئم من ساعته قال: «ويقال إنَّ غداء أولائك اللِبَان»، وذكر أيضًا ابن عبد الحكم أنَّ الشافعي قال: «أعجب ما سمعت من النساء نساءٌ بتهامة يحضن لتسع سنين» ثمَّ قال: «رأيت بصنعاء جدةً بنت إحدى وعشرين سنة حاضت بنت تسع وولدت ابنة عشر،

وحاضت بنتها بنت تسعٍ وولدت ابنة عشر».

ونُقل عنه غرائب في الفراسة وغيرها، وبعض الطرائف وكلُّها ثابتةٌ بأسانيد صحيحة منها ما قال: «رأيت باليمن أعميَين يتقاتلان والذي يصلح بينهما أبكم» وهكذا، وغيرها من القضايا الكثيرة التي نُقلت في ذلك.

نرجع لموضوعنا الأصل وهو الكتاب، هذه الرحلة نقلت بعض الأخبار التي وردت من باب أنَّ هذه الرحلة حقيقة، وأنَّها مدونة، وأنَّ لها أسانيد صحيحة منها ما نقله ابن خزيمة من طريق ابن عبد الحكم، ومن ما نقله ابن أبي حاتم من طريق وراق الحميدي عن الحميدي عن الشافعي وغيره، لكن هناك رحلتان انتشرت في الكتب وطُبع بعضها وليس شيءٌ منها صحيحٌ عن الشافعي، قيل هاتين الرحلتين الرحلة المطبوعة المشهورة وهي رحلةٌ طُبعت في نحو ثلاثين صفحة أو أكثر تذكر قصصًا كثيرة عن الشافعي ومقابلاته، بل إنَّها تحكي هذه القصة كالرواية قلت وقال، ولأضرب لك مثالًا بأول هذه القصة حينما أسندها مؤلفها الربيع بن سليمان قال: قال الشافعي: فارقت مكة وأنا ابن أربعة عشرة سنة لا [..] بعارض من الأبطح إلى ذي طوى وعلي بردان يمانيان فرأيت ركبًا مُنيخةً سلمت عليهم فردوا علي السلام فوثب إليَّ شيخٌ كان فيهم فقال: سألت بمن ألقيت علينا السلام إلَّا حضرت طعامنا، قال الشافعي: وما كنت علمت أنَّهم أحضر طعامّا فأجبت مسرعًا غير محتشم فرأيت القوم بدوًا يأخذون الطعام بالخمس، ويدفعون بالراحة فأخذتك كأخذهم كي لا يُستشنع عليَّ مأكلي، قال: والشيخ ينظر إلي ساعةً بعد ساعة، ثمَّ أخذت السِّقاء وشربت ريًا فحمدت الله تعالى وأثنيت عليه، قال: فأقبل علي الشيخ وقال: أمكيٌّ أنت؟ قلت: نعم مكيٌّ، قال: قرشي أنت؟ قلت: قرشيٌّ، ثمَّ أقبلت عليه وقلت له: يا عم بما

اســتدللت علي قال: أمَّا في الحظر طعام؟ من أحب أن يأكل طعام النَّاس أحب أن يأكلوا طعامه وذلك في قريشٍ خصوصًا، ثمَّ أطال في انتقاله إلى المدينة وملاقاته لمالك، وأنَّ مالكًا زوده بصاع تمرٍ واحدٍ كفاه إلى أن ذهب إلى الكوفة.

هذه الرحلة رُويت بإســنادٍ غريب كما قال الذهبي في «الميزان» فقال: إنَّ إســنادها في غاية الغرابة لأنَّها نُقلت من طريق الربيع عنه، ورواها عن الربيع أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر، ثمَّ بعد ابن المنذر أســماء مجاهيل لا يُعرف كثيرٌ منهم وهو محرَّفٌ في أغلب الكتب.

ولذلك أعلَّها ابن حجر بجهالة هؤلاء المناكير، وقال إنَّ في هذه الرحلة أشــياءٌ منكرة، من ذلك أنَّه اجتمع بمالك وكان عمره أربعة عشــرة عامًا وهذا غير صــحيح، وإنَّما اجتمع بمالكٍ بعد ذلك قال: ومن مناكيرها أنَّه حضــر مجلس مالكٍ فاســمعه [..] الحديث، وكان كلَّما أملى حديثًا كتبه الشــافعي بريقه فســأله مالكٌ عن ذلك فقال: أكتبه لأحفظه، ثمَّ ســرده الشافعي عليه قال: ولا يثبت ذلك عنه.

وفي هذه الرحلة أيضًــا أنَّ مالكًا زوَّده إلى الكوفة بصــاع تمرٍ بعد ثمانية أشــهر بقي عنده فيها وهذا غير صــحيح فإنَّه لم يرحل إلَّا بعد وفاة مالك، وأنَّه أي: الشــافعي ذلك للكوفة فوجد محمد بن الحســن فاســتعار منه كتاب أبي حنيفة فحفظه في ليلةٍ واحدة وهذا غير صحيح، وإنَّما استنسخه الشافعي ولم يحفظه، وأنَّه خرج بعد ذلك فشيَّعه الأوزاعي وابن عيينة وأحمد وهذا أيضًـا غير صحيح؛ فإنَّ الشافعي لم يُدرك الأوزاعي، وابن عيينة وأحمد وهذا أيضًـا غير صـحيح فإنَّ الشـافعي لم يدرك الأوزاعي، وابن عيينة لم يكن بالشـام، ولم يرى الشــافعي أحمد في رحلته الأولى وإنَّما رآه في رحلته الثَّانية، إذ في رحلته الأولى كان

أحمد دون العشرين، وكان في طلبه العلم والحديث ولم يكن بعد متكمنًا ليشيِّع الشافعي.

إذن: فهذه الوقائع كلُّها تدل على أنَّ هذه الرِّحلة وما وقع فيها غير صحيح.

❁ **هناك رحلةٌ أخرى** قد تكون بطولها أوردها مسندةً البيهقي في مناقبه **أي**: مناقب الشافعي، وأورد نصَّ هذه الرحلة بطولها، واغتر بالبيهقي كثيرٌ من المترجمين فنقلوها عن البيهقي بنصه كالفخر الرازي، وعددٌ جمٌ نقلوها كذلك.

❁ **والرحلة الأخرى الطويلة** التي أوردها البيهقي بإسناده أيضًا معلَّة فقد اتفق العلماء كابن كثيرٍ في طبقات الشافعية والذهبي، وابن حجر في «لسان الميزان» والشيخ تقي الدين وغيرهم على أنَّها معلة لمن انفرد بها وهو محمد بن عبدالله البلوي، وقد رواها عن خاله عمارة بن زيدٍ الذي قال: «كنت صاحبًا لمحمد بن حسن» ثمَّ نقل عنه هذه القصة، وكلُّ هذه القصة مكذوبة غير صحيحة، بل قال الشيخ تقي الدين: «إنَّ في هذه القصة من الأكاذيب على الشافعي، وعلى مالك، وعلى أبي يوسف، ومحمد بن حسن وغيرهم من أهل العلم ما يعرفه كلُّ من كان عالمًا بالتاريخ والسير»، وقد كذبوا على أبي يوسف ومحمد بن حسن، فذكروا أنَّهم وشوا بالشافعي وهذا غير صحيح، وإنَّما جلسوا جلوس مناظرة ومدارسة، وقد يكون في المناظرة ما يكون ولكن لم يكن فيها وشاية، ولم يكن فيها غير ذلك من الأمور الشَّديدة، وكلام أهل العلم في إنكار هذه الرِّسالة وما يتعلَّق بها كثير ولكنِّي أردت أن أبيِّن أنَّ كلا الرحلتين: الرحلة التي جاءت من طريق البلوي، والرحلة التي وُضع لها إسناد من طريق ابن المنذر عن الربيع بن سليمان أنَّ كليهما ليست بصحيحة، ولا يصح إثباتها ولا نسبتها للإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى.

۞ **أنتقل بعد ذلك إيجازًا للكتاب الثَّاني الذي هو محل إشكالٍ وخاصةً قبل نحوٍ من تسعين سنة حينما ثار حوله ما ثار من كلامٍ كثير، وصار فيه جدلٌ بين أعيان الأدباء، وأعيان الفقهاء في مصر في ذلك الوقت،** أعني بهذا الكتاب كتاب «الأم» الذي هو من أشهر كتب الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى بل هو أكبرها، وسبب الإشكال في هذا الأمر كتابٌ ألَّفه زكي مبارك الذي يحبُّ أن يسمى بالدكاترة، حينما ألَّف كتابًا كان عنوانه ربَّما مستفزًا لبعض المتخصصين وغالبًا ما يكون العنوان سببًا لإثارة الجدل حول الكتاب، وإن كان مضمونه ليس بحقيقة ذلك العنوان، فألف كتابًا طُبع في قريب الخمسينات من القرن الماضي حينما قال في عنوان كتابه «اصطلاح أشنع خطأ في تاريخ التشريع الإسلامي» كتاب «الأم» لم يؤلِّفه الشافعي وإنما ألفه البويطي وتصرَّف فيه الربيع بن سليمان، ثمَّ ذكر كلامًا طويلًا من جالسه، ومن ناقشه، ومن ناظره، ومن اتصل به هاتفيًا، ومن وافقه، ومن خالفه، وهذا الكتاب مكث كثيرٌ من المتخصِّصين في الفقه يناقشه سنواتٍ طوالٍ، فمن أعيان من ناقشه: الشيخ محمد أبو زهرة فقد ناقش هذا الكتاب وتحامل في الرَّد عليه، وممن ناقشه كذلك الشيخ أحمد شاكر في مقدمته لتحقيقه العظيم لكتاب «الرسالة» وهكذا العشرات الذين بدئوا يدرون حول هذا الفلك.

لأتكلم بإيجازٍ عن كتاب «الأم» عند الشافعية، ثمَّ أنتقل بعد ذلك لكلام الذي أثير عند ذ. المبارك في هذا الموضوع كتاب «الأم» أول من أشار له بهذا الاسم كمن وصلنا هو البيهقي الذي هو من أعلم النَّاس بكلام الشافعي، فقد ذكر أنَّ للشافعي كتابًا اسمه «الأم» وأنَّه يحوي نحوًا من مئةٍ وبضعةٍ وأربعين بابًا فقهيًا وبدأ هذه الأبواب [..]، وذكر أيضًا أنَّ للشافعي كتبًا تسمى بكتب الاختلافات، ويعني بكتب الاختلافات الكتب التي سماها

الشـــافعي اختلاف فلان وفلان، فقد ألَّف الشـــافعي كتابًا باســـم: «اختلاف علي وعبد الله» ويعني بعلي: علي بن أبي طالب رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ، وبعبد الله: عبد الله ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ، وغالب فقه أهل الكوفة راجعٌ لاجتهاد هذين الصحابيين، ولذلك يقولون: «أوثق الرواة عن علي في الفقه هم الرواة عن عبد الله بن مسعود».

۞ **وألَّف أيضًـــا كتابًا آخر ســـماه «اختلاف العراقيَين»**، وإن كان كثير من الطلبة في الجامعة يقرأ الكتاب «اختلاف العراقيين» بالجمع وليس كذلك، وإنَّما هو «اختلاف العراقيَين» يعني بهما أبا حنيفة وعبدالرحمن بن أبي ليلة اللذين كانا في طبقةٍ واحدةٍ إذ إنَّ ما يناقش ويقارن بين الفقهاء إذا كانوا في طبقةٍ واحدة أو المتجاورين نصَّ على ذلك أحمد حينما قال: «اجعله مع أهل عصره».

۞ **وله أيضًـــا كتابٌ ثالث الاختلاف ســـماه «اختلاف مالكٍ والشـــافعي»** وهذا الذي سبَّب إشكالًا عند أصحاب مالك رد جماعةٌ على هذا الكتاب وأُلفت عليه نحو: من عشرة ردود أو أكثر، وأيضًا ما يتعلق بسير الأوزاعي وغيرها.

المقصـــود أنَّ الشـــافعي له هذا الكتاب كتاب «الأم»، العجيب أنَّ كتاب «الأم» بعض أعيان الشافعية لم يكن قد وقف عليه، وممن نبَّه لهذا الملحظ الإسنوي الشيخ عبدالرحيم الإســنوي، وهذا الرجل من علماء القرن الثامن الهجري، وكان مطلِّعًا على كتب الشــافعية اطلاعًا كبيرًا حتى إنَّه قال في بعض كتبه: «لقد وقفت من كتب أصـــحابنا على ما لم يجتمع لأحدٍ قبلُ» ولم [..] من الكتب التي وقف عليها الرَّافعي إلَّا كتبًا هي أجزاءٌ صـــغير وعدَّد هذه الكتب التي وقف عليها الرافعي ولم يقف عليها هو، وأنا عبرت بالإسنوي بكسر الهمز لا بفتحه لأنَّ الظاهر هذا هو الأصدق؛ لأنَّ الأدفوني في «الطالع السعيد» لمَّا ذكر إسنا قال:

«هي بكسر الهمز» وإن كان ينسب أحيانًا بفتحها فإنَّه قال إنَّه وجهان.

المقصـــود من هذا أنَّ الإســـنوي ذكر في المهمات حينما عقد محاكمةً بين الرافعي والنووي وهما عمدة مذهب الشَّـافعية، ذكر الإسـنوي أنَّ الرافعي لم يقف على كتب الإمام الشـــافعي جميعًا لا على الاختلافات، ولا على غيرها من كتبه ومنها «الأم» قال: «وإنَّما ينقل عنها بواسطة غيره» ولهذا يقول: «وعن نصه في الأم كذا» ويقول **يعني:** الرافعي: «وعن نصه في البويطي كذا» **قال الإسنوي:** «وهذه عبارته في ما ينقله بالوسائط لشدة احتياطه»، ثمَّ ذكر الإســـنوي أنَّ النووي وقف على كتاب «الأم» ثمَّ قال: «وقد وقفت على ما وقف عليه النووي ووقت على ما لم يقف عليه من كتب بعض الاختلافات والأمالي وغيرها»، ثمَّ ذكرها وذكر أماكن وجودها في المكتبات الوقفية التي كانت في زمانه.

بعد هذه الإشـارة التي أوردها الإسـنوي تكلَّم بعد ذلك الإسـنوي على الكتاب الذي وقف عليه في وقته فقال: «وكتاب الأم هو نحو خمسـة عشـر مجلدًا متوسـطًا صـنَّفه بمصـر والراوي عنه -وهذا هو محل الشـاهد قال:- والراوي عنه هو البويطيُّ»، ونقله عنه الربيع المرادي وبوبه وإن كانت أبوابه مكرَّرة ومسائله غير مرتبة في المقام والكتاب المعروف بـــ: «سـير الواقدي» من جملة الأم، وكذا «اختلاف الحديث» وكتاب «الرسـالة» وإنَّما أفردهما الناس بالاسـتنسـاخ؛ لأنَّهما نوعان غريبان إذ ذاك، وكالتصـنيفين المسـتقيَين وما ذكرناه من نســبته للبويطي قد صــرَّح به الغزالي في الإحياء، ثمَّ نقل كلام الغزالي عن مكي بن طالب صــاحب «قوت القنوط» أنَّ البويطي قد اعتزل في آخر حياته وصــنَّف كتابه الذي أخذه عنه الربيع بعد ذلك، ونسبه لنفسه هكذا ذكر مكي بن طالب.

إذن: هذا النص الذي نقلته بنصـه عن الإسـنوي هو أقوى ممن اعتمد عليه زكي مبارك

في كتابه حينما نفى هذه النسبة.

ما الذي قاله زكي مبارك؟؛ زكي مبارك يقول: «إنَّ هذا الكتاب لمَّا وقف على كلام الغزالي نقلًا عن مكي بن طالب في «قوت القنوط» قال أنَّ هذا الكتاب تأليف البويطي أخذه الربيع، ثمَّ نسبه لنفسه وأحيانًا ينقل عن البويطي أشياء، وهذا الذي قاله في الحقيقة هو كلام الشافعية جميعًا لا جديد، وذلك أنَّ الشافعي كما أظهره نص الإسنوي الصريح ألَّف كتبًا مفردة، فجاء البويطي فجمع ما وقف عليه من الروايات فجمعها في كتاب بترتيبٍ معين، ثمَّ جاء الربيع بن سليمان المرادي وكان أوسع أصحاب الشافعي في الرواية والنَّقل عنه، فجمع كلُّ مؤلفات الشافعي وجعها في هذا الكتاب الذي سماه «الأم»، حتى إنَّ الإسنوي صرَّح أنَّ «الرسالة»، وأنَّ «اختلاف الحديث»، وأن «سير الواقدي» و«سير الأوزاعي» هي جزءٌ من «الأم» وأنَّه لا يخرج عنه إلَّا «الأمالي» وغيرها وهي الكتب التي جاءت من طريق العراقيين، والأمالي ليست جزءًا من «الأم»، وهذا يدلُّنا على أنَّ كذلك الوقت كان هناك طريقة من التأريخ أنَّهم كانوا يأخذون كلام أشياخهم، ثمَّ يجمعونه في موضعٍ واحدٍ ويعيدون تبويبه ففعله مع مالك مجموعة، ابن عبدالحكم طبع مختصره الصغير وهو جزء من مختصره الكبير الذي شرحه أبو بكر الأبهري.

ما الذي فعله ابن عبدالحكم؟؛ أخذ كلام مالكٍ في الموطأ، ثمَّ رتبه وألف كتابًا سماه «المختصر عن مالك»، جاءه مصعب الزهري وكتابه طُبع فأخذ كلام شيخه مالك بن أنس ورتبه بتبويبٍ شبيهٍ بتبويب ابن عبدالحكم وأخرجه في كتابٍ طُبع مؤخرًا باسم «مختصر أبي مصعب الزهري عن مالك» فكلُّ ما فيه من سبل لمالك، ومثله المزني فإنَّ المزني جمع كلام شيخه الشافعي بنصِّه ثمَّ نقله بالنَّص وأورده، وما كان من روايته عن شيخه فإنَّه لا

ينسبه وإنَّما يجعله سردًا وما كان من رواية غيره عن الشافعي فإنَّه ينسبه، ومن الطرائف في المزني أنَّهم يقولون: إنَّ المزني في موضعٍ واحد قال: «حدَّثني من لا أشك فيه أنَّ الشافعي قال كذا»، قيل: ذكر ذلك ابن باطيش في «المغني» وغيره أنَّ هذا الذي أبهمه المزني هي أخته فإنَّ حدَّث عن أخته بهذه الطريقة عن الشافعي فكانت أخته هي التي روت عن الشافعي هذا النَّقل، ثمَّ زعم بعض المتأخرين في زماننا هذا وهذا غير متأكد أنَّ أخت المزني هي أم الطحاوي صاحب «المؤلفات» فتكون معرفةً بذلك وهذا ليس بلازم قد تكون له أكثر من أخت وهكذا.

المقصود أنَّ هذه الطريقة مشهورة، فالربيع بن سليمان كان راوية الشافعي وكان الشافعي معجبًا به غاية الإعجاب، وكان يقول: «لوددت أنِّي صببت العلم فيك صبًّا» من شدَّة إعجابه بتلميذه الذي كان ينقل العلم عنه نقلًا حرفيًا، وإن كان ليس منفردًا باجتهادٍ كثير، فالربيع أخذ كتب الشافعي وأراد أن يبوِّبها على تبويب البويطي فقوله: إنَّه أخذ كتاب البويطي **أي**: أخذ تبويبه، بدليل أنَّ كتاب البويطي طُبع فليس له إلا نسخة واحدة في أحمد [..] طُبع مؤخرًا، التبويب متقارب بتبويب «الأم» لكن المضمون فيه زياداتٌ كثيرة، ومن دقة الرَّبيع بن سليمان أنَّه كان إذا نقل شيئًا عن البويطي ولم يكن في سماعه هو أسندها من طريق البويطي، ونبَّه لهذه الدقة الرافعي في شرحه لمسند الشافعي الذي سأتكلم عنه بعد قليل في نسبته للشافعي هل يصح أم لا؟ فقال: إنَّ أبا العباس الأصم كان يروي عن الربيع بن سليمان عن الشافعي، وتارةً عن الربيع عن البويطي فيما لم يسمعه من الشافعي، وهذا يدل على أنَّ الربيع تحرى قواعد أهل العلم المتقدِّمين في عدم التوسع في الوجادات، والتوسع بالإجازات وإنَّما يكتفي بالرواية بما ثبت عنده سماعًا وهذا واضح **يعني**: في

طريقته رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى.

إذن: مؤدى القول أنَّ الاعتراف الذي جاء عن زكي مبارك على هذا النقل وهو أنَّ البويطي ألفه كتابه ثمَّ بنى عليه ذلك الربيع بن سليمان ليس معيبًا، ولا نافيًا لكون الشافعي أَلَّف هذا الكتاب وإنَّما معناه أنَّ الربيع بن سليمان أخذ التبويب من البويطي بدليل أنَّ كتاب البويطي طُبع في مجلدين، وأمَّا كتاب الربيع بن سليمان فهو أكثر من ذلك بكثير هذه الملاحظة الأولى عنده.

الملاحظة الثَّانية: أنَّ الطبعة القديمة من «الأم» كان فيها كلامٌ ليس في «الأم» كان فيها نقول عن الشيخ أبي حامد السراييني، وفيها نقول عن الماوردي بل إنَّ فيها نقول عن أناسٍ متأخرين بعد ذلك، وهذا عيب من تلك النسخة إذ كان بعض النَّاس ينقل الكتاب مع حواشيه وأمَّا النسخ التي ولدت الآن، وقد وُلد أكثر من عشر نسخ فبيَّنت ما أضيف للكتاب وما كان أصلًا فيه، ولذلك فاعتماده على نسخة قديمة متأخرة لأنَّ نسخ النسخة القديمة طبعت على النسخة نسخت بعد ألف وثلاث مئة، فالعلم في النسخة وليس العلم في الكتاب.

بقي أمر أخير تمسَّك به زكي مبارك في كتابة وهو أنَّه يقول: «إنَّ الربيع كان يعقب كثيرًا على الشافعي فيقول: قال الشافعي ثمَّ يقول: قال أبو محمد» ومعلوم أنَّ ما في كتاب «الأم» إذا قيل فيه قال أبو محمد فالمراد به الربيع بن سليمان المرادي، والحقيقة أنَّ زكي مبارك ومن وافقه في كتابه دُخل من عدم معرفته لطريقة التأليف في ذلك الزمان، فإنَّه من السَّائد والمعروف لمن أَلَّف في ذلك الوقت ونُقل عنه بالرواية أنَّ الرواة يزيدون ويميِّزون زياداتهم، وأضرب لذلك أمثلةً مشهورة ففي صحيح مسلم زيادات من طريق راويه، وابن ماجه فيه

زياداتٌ من طريق راويه، ومســائل الإمام أحمد فيها زيادات من طريق رواتها كحرب ابن إســماعيل وغيرها، ولكن نميِّز ما نقله ونميِّز ما قاله فإذا ميَّز شــيئًا قال: قلت كذا، فطريقة التأليف قديمًا أنَّه إذا روى شــيئًا وزاده ميَّز كلامه مثل ما أصــلح في عرف زماننا أنَّ المحقِّق إذا أراد أن يزيد شــيئًا جعله في الهامش، الأعراف اختلفت في طريقة الترتيب والتَّنظيم وإن كانت الأمانة موجودةً عند الجميع في تمييز الكلام المنقول من الكلام المحدَث في هذا الأمر.

وبناءً على ذلك فالعنوان الذي جُعل لكتاب زكي مبارك لا يســتحق هذه الضــجة، فالكتاب صحيح بدأ تبويبه من البويطي، والشافعي لم يؤلِّف كتابًا باسم «الأم» ويؤيِّد ذلك أنَّ أبا عمرو ابن الصــلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى في طبقات الشــافعية لمَّا ذكر أظن في ترجمة أبي العباس النسوي الشافعي أنَّه كان في كلِّ يومٍ قبل أن ينام يقرأ في كتاب الربيع قال: «وكانوا -يقصد الشــافعية- يســمون كتاب «الأم» بكتاب الربيع» يســمونه كتاب الربيع، فالظاهر أنَّ الربيع هو الذي جمع جميع الكتب حتى «الرسالة»، وحتى كتب الاختلافات.

ومؤخرًا أخرج بعض الباحثين كتاب «أحكام القرآن» الذي هو للشــافعي وليس للبيهقي لأنَّ الذي طبع قديمًا باســم «أحكام القرآن» للشــافعي ليس هو للشــافعي إنَّما هو للبيهقي نقل كلام الشـافعي من كتبٍ متعددة، من كتب العراقيين والمصــريين، طُبع مؤخرًا كتاب «أحكام القرآن» للشــافعي وهو جزءٌ من «الأم»، فالمجاميع التي وُجد فيها كتب «الأم» كان بعض أجزائها هو كتاب «أحكام القرآن» للشافعي.

وبناءً على ذلك فكتاب «الأم» يحوي «الرســالة»، ويحوي كتب «الاختلافات» و«السير» سير الواقدي والأوزاعي، ويحوي كذلك أيضًا ما ذكرت لكم قبل قليل من كتاب

«أحكام القرآن»، وكتاب «إبطال الاستحسان وجماع العلم» وغيرها من الكتب الأخرى التي جمعها الربيع بن سليمان في كتابه.

بقي لنا الوقت قليلا جدًا لعلي أمر على بعض الكتب التي ورد فيها إشكالٌ للشافعي:

۞ **من الكتب التي يقع فيها خطأ من بعض المختصين كتابٌ طُبع باسم «مسند الشافعي» وهو كذلك «مسند الشافعي»** لكن هذا الكتاب ليس من تأليف الشافعي، وإنَّما جمعه بعض المتأخرين بعده وهو أبو العباس الأصم النيسابوري رواه عن شيخه الربيع بن سليمان، ثمَّ جمع ما نقله الربيع بن سليمان مسندًا عن الشافعي إلى النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فجمع الأحاديث في هذا الموضع، وقد قيل كما نقله مالك الرافعي في «مقدمة الشرح» أنَّ هذا المسند مسند الشافعي لم يجمعه أبو العباس الأصم وإنَّ ما جمعه له تلميذه أبو عمرو بن مطر، وهذا مسلَّمٌ بين علماء الحديث ولا إشكال فيه، وفائدة تنبيهنا هنا لطلبة العلم إذا أراد أن ينسب لهذا الكتاب فمن الخطأ أن يقول رواه الشافعي في مسنده فإنَّ الشافعي لم يؤلِّف هذا المسند، وإنَّما الصواب أن يقول: رواه أبو العباس الأصم في مسند الشافعي، وهذه لها نظائر كثيرة مثل «مسند ابن الجعد» كثير من الناس يقول رواه علي بن الجعد في مسنده، وعلي بن الجعد في مسنده وإنَّما ألَّفه تلميذه أبو القاسم البغوي، فالصواب أن تقول رواه أبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد، ومثل أن تقول رواه مسند علي أبي طالب، مسند أبو بكر [..]، محمد بن نصر المروزي، فلا تقول رواه أبو بكر في مسنده وإنَّما رواه محمد بن نصر في مسند أبي بكر الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وهكذا.

إذن: هذا الكتاب الثالث الذي في نسبته اتفاقٌ أنَّ مؤلِّفه ليس الشافعي لكنَّه كلام الشافعي جُمع من طريق الربيع بن سليمان دون من عداه من طريق أبي العباس الأصم،

وقيل أنَّ الذي ألَّفه تلميذه أبو عمرو بن مطر.

۞ **الكتاب الرابع الذي نتكلَّم عنه وهو كتاب «السُّنن»** فقد زعم بعض المتأخرين أنَّ كتاب السـنن إنَّما هو من تأليف تلميذ تلميذ الشـافعي **يعني:** به أبو جعفر الطحاوي، والصواب أنَّه ليس كذلك وإنَّما «السُّنن» كما قرَّره في تحقيق المقدِّمة النَّفيسة التي خرج بها المحقِّق خليل خاطر أنَّ «السُّـنن» إنَّما هو من تصـنيف الشـافعي، وأنَّ له رواةً كحرملة والمزني وغيرهم، وأمَّا الذي وصـلنا إنَّما هو من طريق المزني ومن طريق الطحاوي على المزني، لا أنَّ المزني أو الطحاوي هو الذي جمع هذا «السُّنن»، وإنَّما «السُّنن» من تصنيف الشافعي نفسه.

وبناءً على ذلك يفيدنا عند النِّسبة نقول: رواه الشـافعي في «السُّـنن» أصـوب من أن تقول: رواه المزني وإنَّما تقول رواه الشـافعي في «السُّـنن» ورواه من طريقه المزني هكذا يكون صوابًا.

۞ **من الكتب التي وأختم بها حديثي كتاب الحقيقة هو من أعظم الكتب جلالةً وقدرًا وهو كتاب «الرسالة»**، كتاب «الرسالة» هذا ألفه الشافعي في مراحل مختلفة، ألَّفه مرَّةً في العراق ثمَّ أعاد النظر فيه مرةً وثالثةً ورابعة، وحقَّق جمعٌ من المحققين أنَّه ألَّفه بعد اكتمال كتبه الفقهية بعد ذلك، وهذا الكتاب في الحقيقة من كتب الإسلام بمعنى الكلمة هو ابن كتب الإسلام وهو من أجلِّها، وكل من جاء بعد الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى فهو عالةٌ على هذا الإمام الجليل في هذا الكتاب خاصـة، حيث وفقه الله عَزَّوَجَلَّ لإبانة قواعد أهل العلم من الصـحابة وتابعيهم وتابعي تابعيهم، فقعَّد قواعدهم ونصـرها في تبويبٍ في غاية اللَّطافة لم يسـبق إليه، ولذلك فإنَّ من أجود طرق التأليف أن تؤلِّف في فنٍ لم يُسـبق إليه،

وتؤلِّف بطريقةٍ لم تكن معهودةً قبلك فإنَّ هذا هو غاية الذكاء ولا شك، وهو غاية التفنن سواءً في العلوم الشرعية أو غيرها من العلوم، وقد كتبه الشافعي بلغةٍ عالية، ومن نعم الله عَزَّوَجَلَّ أنَّ النسخة التي بخط تلميذه الربيع بن سليمان المرادي وهو ناقل علمه في مصر موجودةٌ إلى وقتنا، ومصورةٌ تصويرًا ملونًا ومنتشرة بين طلبه العلم وهي موجودة، وزاد هذه النِّعمة من الله والإحسان أن قام على تحقيق هذا الكتاب عالمٌ من كبار علماء المسلمين بذل في تحقيق هذا الكتاب ما لم يبذله في غيره من الكتب وهو الشيخ أحمد شاكر. وأقول هذا لما؟؛ لأنَّ هذا الكتاب كتبه الشافعي بلغةٍ صارت مهجورةً بعد ذلك، وقد ذكر أحمد شاكر في «مقدِّمته» بعض الألفاظ الغريبة التي استخدمها الشافعي، والتراكيب اللغوية سواءً كانت من لغة ربيعة أو من بعض اللغات التي أخذها منه الهذيلي من لغة اليمن التي كانت موجودةً في هذا الكتاب، ونسخت الربيع مشكلة بضبطها وهذه من نعم الله عَزَّوَجَلَّ.

ومن باب تمام الفائدة؛ فإنَّ أحمد شاكر بعد أن توفي وُجدت في نسخته تصحيحاتٌ للطبعة الأولى طُبعت مفردةً بعد ذلك أي: التصحيحات في طبعةٍ ثانية فتكون أجود من الطبعة التي طُبعت في حياة أحمد شاكر في تصحيح بعض الأخطاء الطباعية.

هذا الكتاب كتاب «الرسالة» لا شك أنَّه للشافعي بلا شك نقلًا مستفيضًا متوافرًا ولا يشك أحدٌ في ذلك، لكن عندما نتكلَّم عن المنحول سأتكلَّم عن أمرين لطيفين وهو أنَّ في بعض الطبعات القديمة عندما تُقارن ما فيها مع ما في كتاب «الرسالة» ستجد اختلافًا بيِّنًا بينها وبين ما في الرِّسالة، ومن ذلك نسخة بخط ولي الدين العراقي، **والسبب في ذلك** أنَّ لغة الشافعي لمَّا صارت مهجورةً بعد ذلك أراد بعض النُّساخ وإن كانوا من أهل العلم أن

يُغيِّروا هذه اللغة بلغةٍ قريبةٍ للغة الدارجة في كتب الفقهاء في القرن السابع والثَّامن والتاسع وما بعده، فغيَّروا بعض الألفاظ فهذا من باب تغيير الألفاظ، وقد وُجد الأصل فإذا وُجد الماء بطل التيمم.

الأمر الثَّاني: وهذه نكتة أنَّ من أكثر النَّاقلين عن «الرسالة» وربَّما خالفه في آرائه الأصولية إمام الحرمين الجويني في «البرهان» أبو المعالي الجويني، وكثيرٌ ما ينقل في كتابه «البرهان» كلامًا عن الشافعي إذا بحثت عنه في كتاب «الرسالة» لم تجده غير موجود، لا يوجد لا بنصِّه بل ولا يوجد بمعناه وهذا عجيب من إمام الحرفين، وخاصةً أنَّ إمام الحرمين الجويني أبو المعالي يقولون هو من أوائل من جمع بين طريقتي الشافعية الخرسانيين والعراقيين، فإنَّ الشَّافعية على قسمين خرسانيون وعراقيون، شيخ العراقيين أبو الطيب الطبري وتلاميذه، وشيخ خرسانيين أبو حامد وبعده ابن [..] وتلامذته، ثمَّ جُمع بين الطريقتين وكان خاتمة الخرسانيين أبو محمد الجويني، وجُمع بين الطريقتين جمع بينهم جماعة ومنه أوائله أبو المعالي الجويني بن أبي محمد الجويني، ففي كتابه «البرهان» وهو يقرِّب مذهب الشافعية وكما يعلم المتخصِّصون أنَّ الشافعية متأخرين إذا أطلقوا الإمام فيعنون بالإمام الجويني ولا يقصدون به الإمام الشافعي، وهذا ما قد يخفى على بعض الباحثين في فقه الشافعية الذي لا يعرف مصطلحات أهل الفن، فأنا أقول أنَّ صاحب البرهان ينقل كلامًا ليس موجودًا، والذي يبدوا لي من تتبع كثير من النقولات في البرهان أمَّا إمام الحرمين الجويني صاحب «البرهان» لم يقف على كتاب «الرسالة» وإنَّما هو ناقلٌ بالواسطة، ربَّما ينقل من كتاب أبيه فإنَّ أباه شرح «الرسالة» وقد كان سائدًا في القرن الخامس الهجري أنَّهم يشرحون الكتاب ليس شرحًا مزجيًا وإنَّما شرحًا بالمعنى مثل ما

فعل أبو إسحاق الشرازي في «شرح اللمع» فإن كتاب «اللمع» له مطبوع، و«شرح اللمع» له مطبوع لا تكاد تجد ألفاظ «اللمع» في «شــرح اللمع»، وهذا يدلُّنا على أنَّ أهل القرن الرابع كان عندهم هذا المنهج الســائد في التَّأليف وهو أن يأتي بالمعنى العام، ثمَّ يدمجه في كلامه بعد ذلك فلم يظهر احتمال أول أنَّ إمام الحرمين أبو المعالي أخذ من كتاب أبيه وظنُّه هو كلام الشافعي وليس كذلك هذا احتمال.

هناك احتمال ثاني: أنَّه ثبت عليه كلام الشراح مع كلام الأصل.

وهنا احتمالٌ ثالث أن تكون رواية من النسخ القديمة العراقية مثلًا التي لم تبقى، وهذا فيه بعد لأنَّ أغلب الكتب العراقية لم يصــل منها شــيء منذ زمنٍ طويل انقطعت والنَّاس زهدوا فيها، ومن آخر من نُقل عنه أنَّه أخذ كتب العراقيين إســحاق بن إبراهيم بن راهويه فإنَّه نُقل عنه أنَّه تزوج امرأةً؛ لأنَّها ورثت من زوجها الذي مات عنها كتب الشــافعي، فتزوجها ليطلع على كتب الشافعي حينما كانت كتب الشافعي ليست متوفرةً ومنشورةً كما هو في وقتنا هذا، هذا على سبيل يعني: الإيجاز بما ما يسمح به الوقت في نحو أربعين دقيقة.

الإشـارة لبعض الكتب المنحولة للشـافعي وما زُعم أنَّه منحولٌ وليس بمنحولٍ، وإنَّما سبب ادعاء نحله عدم فهم طريقة التأليف في ذلك الوقت.

والأمر الثالث والأخير ما هو من قول الشـافعي لكن لا يصـح للمتخصِّـص أن ينسـب الكتاب للشافعي، وإنَّما المضمون يُنسب للشافعي لأنَّه من باب الرواية.

لعلي أقف عند هذا القدر فيما ينـاســب المدة أســأل الله عَزَّوَجَلَّ للجميع التوفيق والسداد وصلى الله وسلم وبارك على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

✯ مداخلات:

مداخلة للدكتور عبدالعزيز [..]:

شكرًا جزيلًا على هذا التحقيق الدقيق التوثيق الصارم في تحقيق كتب الإمام الشافعي، السؤال الذي أسأل عنه لا علاقة له بالتوثيق، أنت مررت عرضًا بابن باطيش وكتابه «المغني» وودي أن أسأل لأني أهتم لهذه الشخصيةالفقهية وأحقِّق له كتابًا الآن نقوم على نشره.

سؤال: **هل ترى في عمله في كتاب «المغني» جديدًا أم أنَّه جمعٌ لمن كان قبله؟ من الكتب التي كانت بين يديه؛ لأنَّه كان خازن مكتبة فهو يأخذ من هذه المكتبة وينسخ منها ويضيف فهو جماع في رأيي هذا جانب.**

الجانب الآخر الذي سأسأل عنه هو: ما يُقال بأنَّ فتاوى الإمام الشافعي في العراق تختلف أم فتاواه في مصر فهل هذا يعدُّ من باب فقه النوازل أم ماذا؟

جواب الشيخ عبدالسلام الشويعر:

أولا أشكر أستاذي وشيخي الدكتور عبدالعزيز فأكن لك الحقيقة كل الاحترام والتقدير من الصغر وأنا أجلك [..] وهذه الشهادة أعتز بها من جنابكم.

الحقيقة يعني: أنا أعلم أنَّ سؤال سعادتكم هو باب يعني: الإفادة وإلَّا كلُّ الصيد في جوف الفرا، لكن يعني: لعلي أن أذكر شيئًا إن أذنت لي وإلا فالعلم كلُّه عندك أنت متخصص [..] دكتور لا يخفى عليك سلمكم الله أن قضية أو لا يخفى عليكم جميعًا أن الجمع طريقة التأليف في الجمع هي أحد التصنيف الثمانية وهو جمع متفرِّق، وكان هناك

تساهل في فترةٍ من الأزمان في قضية الأمانة العلمية إن صح التعبير نسميها الآن أكان بعضهم يأخذ الكتاب ويزيد عليه ألفاظًا قليلةً ثمَّ ينسبها لنفسه وهذا من [..] من جمع فيه ابن حجر فقد نقل عنه تلميذه السخاوي في «الجواهر والدرر» تسمية عدد من الكتب التي أخذها أحدٌ من أعيان المؤلِّفين من غيره ونسبها له بزياداتٍ أو من بدون زيادات فسمى عددًا جمًا من الكتب على هذه الطريقة، ولكن الذين كانوا خازنين كاتب كانوا يُلزمون بالتأليف لأنَّ الأوقاف كانت تشترط لمن يتسحق الغلَّ أن يكون مشتغلًا بالتأليف، وقد اشتهرت هذه الأوقاف من بعد نور الدين الزنكي حينما أفتاه ابن أبي عصرون وغيره من فقهاء الشافعية في دمشق بجعل الأوقاف لكي تكون مستمرةً على أهل العلم لأنَّه لو اشترطها لهم في وقته فسيأتي من بعده ويقطع هذه الغلال عنهم، فاقترحوا عليه اقتراحًا وهو نوع من أنواع الترتيب الإداري بدلًا من أن تكون مباشرةً من خزانة تكون أوقافًا مغلة، وظلوا على هذه الفتوى وهذا التعريب أنَّ الأخذ من هذه الأوقاف حكمه حكم أخذ الرزق من بيت مال المسلمين، فلا تكون من باب الأجرة، ثمَّ أُلِّف فيه مؤلفات فكانوا يشترطون أن يكون مشتغلًا بالعلم إمَّا مؤلفًا وإمَّا مدرسًا، وإمَّا مفتيًا فكان لا بدَّ أن يؤلِّف، ولذا كثرة التأليف في آخر الستة مئة، والسبع مئة، والثمان مئة إلى أن جاء ما يمكن أن نسميه المصطلح المعاصر تأمين الأوقاف **يعني**: بعد دخول الدولة العثمانية في مصر والشام كان هناك تغيير في الأوقاف بناءً على فتاوى معينة ولم تصرف في بعض المصارف التي جُعلت في [..] في **يعني**: وجهة نظر كانت في وقتها، فكان التأليف كثيرًا جدًا، ميزة هؤلاء الذين يؤلِّفون أنَّه ربَّما ينقل لنا من كتابٍ [..] كم نقل لنا هذا النَّاقل من كتبٍ تُعتبر عزيزة ونفيسة، على سبيل المثال: من الكتب التي وصلتنا كتاب «فضل العرب» لمحمد بن مسلم بن قتيبة النسخة مليئة بالخروم أجاد

محقِّقها بسدِّ الخلل بالنُّقولات التي نُقلت منه من غير نسبة فأمكنه سد بعض الخلل وهكذا عشرات الأمثلة ولا يخفى على شيخ بعملكم مثل ذلك فهذه واحدة.

الأمر الثَّاني ابن باطيش هو في المغني جعل الأساس جزئين: الجزء الأول متعلِّق بالتراجم، والحقيقة أنَّ فيها فوائد لم أجدها في غيره هل هي من عنده؟ هل هي من منقوله الشفوي؟ هل هي كتب لم نقف عليها؟ لكن أنا وقفت بالنسبة للقسم الأول فيما يتعلَّق بأعيان الشافعية وقفت على نكتٍ لم أجدها عند غيره، وخاصةً في بعض النكت التي تكون مبثوثةً بين السطور؛ وله طبقات الشافعية صحيح.

القسم الثَّاني: في الغريب، الغريب غالبًا أصلًا اللغة **يعني**: يقل من يأتي بجديد

هل غادر الشعراء من متردم ....

اللهم إلا يقولون ابن الصاغاني لمَّا جاء وزار في العباب وجمع عددًا من الغريب وأخذ من أهل عمان، وأهل اليمن، وأهل تهامة، إذا وصل لمكة بدأ ينقل حتى أسماء النباتات، فالصاغاني في العباب وإن كان متأخرًا أتى بأشياء لم يُسبق إليها لجدَّته، قيل كم وُجد في النهر ما لا يوجد في البحر فهذا ما يتعلَّق بابن باطيش، وأذكر نكتةً **يعني**: عن أحد المشايخ -عليه رحمة الله- كنت سألت قلت إنَّ في كتب الأصول بالذات؛ لأنَّ الأصول حساس فبعضهم ينقل من بعضٍ نقلًا حرفيًا خشية الخطأ فكنت أقول له إنَّ كتب الأصول بعضها ينقل من بعض فقال: إذا قرأت جميع كتب الأصول فاحكم بي حينئذٍ بهذا الحكم الكلي **يعني**: فقل ما نجد كتاب لا فائدة فيه **يعني**: هذا وجهة نظر إلا **يعني**: والعلم عند الله عَزَّوَجَلَّ.

بالنِّسبة للشافعي في قضية الفرق بين فتاوى الشافعي في العراق وفتاويه فيم مصر فكم بنى النَّاس وخاصةً أهل الأدب على اختلاف آراء الشافعي في العراق وآرائه في مصر من أساطير **بمعنى**: كلمة أساطير، وبنوا أسبابًا كثيرةً لا حقيقة لها، الشافعي لماذا قيل إنَّ له قولين؟ ألَّف كتبًا في العراق، ثمَّ رجع إلى مصر فحرر كتبه فزاد فيها ونقص، **أعظم سبب لتغيير آرائه، أو هناك أعظم سببين**:

۞ **السبب الأول**: أنَّه كان يؤلف كتبًا قديمة ويقول أنا على طريقة أهل المدينة، فكان يقول قال صاحبنا **يعني**: مالك، قال صاحبنا فكان ينتسب لصاحبه، فكتبه القديمة التي ناظر فيها مثل [..] محمد بن الحسن وغيره كان يقول قال صاحبنا **يعني**: مالك فلمَّا نضج بعد ذلك أصبح يرد على مالك، فألف كتابًا سماه «اختلاف مالك والشافعي» فالزيادة في العلم والانتساب للمدرسة كان في مرحلة ثمَّ بعد ذلك أصبح نوع استقلال له في الاجتهاد هذا **السبب الأول**.

۞ **السبب الثَّاني**: أنَّ مناظرته للعراقيين أثرت، ولذلك هناك آراء أخذها من العراقيين واضح جدًا أخذه لهذه الآراء.

۞ **السَّبب الثَّالث** وهو الأهم والأوضح والأكبر: أنَّ الأحاديث كانت حجازية وشامية وعراقية، ويعنون بالعراقية الكوفية، الشافعي أخذ أحاديث الحجازيين مع أنَّ كثيرًا من الصحابة لم يكن في الحجاز كعلي وابن مسعودٍ وغيرهم، ثُمَّ لمَّا ذهب للعراق المرة الأولى أخذ كتب العراقيين واطلع على أحاديثهم، ثمَّ لمَّا زار العراق المرة الثَّانية اطلع على كتب أهل الأمصار، أحاديث الأمصار مثل الشاميين والخرسانيين وغيرهم، وقد كان من تلك الطبقة الذين جمعوا هذه الأحاديث أحمد وقد قال لأحمد: «إذا صح عندك الحديث

فاكتب لنا به لنأخذ به» فكان أحد أعظم الأسباب أنَّ الأحاديث التي وقف عليها في مصر لم يكن قد وقف عليها في الشام، ولا شك ولا ريب أنَّ الشافعي يعظم النصوص الشرعية تعظيم لا يكاد يقاربه أحد، ولذلك في كتاب الرسالة لا شك نقاربه كثيرة لكن أنا قصدي في المصنِّفين، ولذلك في «الرسالة» بيَّن البيان الأول والثَّاني والثَّالث من السُّنَّة فبناءه الأحكام على السُّنَّة واضحة وبيِّنة، وله قاعدة مشهورة جدًا أُلِّف فيها ثلاث مؤلَّفات حينما قال: «إذا صح الحديث فهو مذهبي» أَلَّف فيها السبكي الكبير قول الإمام المطلب : «إذا صح الحديث فهو مذهبي» ألف فيها ولي الله العراقي، بنوا على ذلك قاعدة عند الشافعية وهي: أنَّ الحديث الذي صح ولم يأخذ به الشافعي يُخرج منه وجه للشافعي، ولذلك خرَّج الماوردي وجهًا لم يسبق له ووافقه عليه النووي أنَّ أكل لحم الجزور ناقضٌ للوضوء قال: «لأنَّنا لم نقف في كتب الشافعي على حديث البراء وجابر الذين صحَّا في أنَّ أكل لحم الجزور ناقض للوضوء» قالوا: فنقول إنَّ مذهب الشافعي كذلك، ومعلوم أنَّ أصحاب الوجوه الذين يحق لهم أن ينسبوا وجهًا لمذهب الشافعي لا يتجاوزون ثلاثين رجلًا هم أصحاب الوجوه، من عداه فقهاء متعلِّمون وقد يكون له اختيار لكن ليس له وجهٌ في المذهب، جمع أصحاب الوجوه بعض المتأخرين للشاميين.

فالمقصود أنَّ هذا هو مبناها وهذا هو الظن بالشافعي، وكثير ممَّا قد يُنسج للشافعي في ذلك، هو في الحقيقة ظن وليس بصحيح بل إنَّ الشافعي لما ذهب مصر ازداد فقره، زاد فقره كثيرًا جدًا، بل كان في العراق أكثر مالًا، وكان في اليمن واليًا على مجران بالصدقات فكان أكثر مالًا لو لا الفتنة التي ابتلي بها، وإنَّما كان فقيرًا جدًا إلى حين وفاته.

سؤال: كيف نقول زاد مالًا؟

الجواب: كان منعزلًا عن الناس ذكروا عنه أنَّ فيه شـــدة انعزال فكيف نقول أنَّه فتح على الدنيا ورآها، ولذلك من توقير أهل العلم معرفة السِّـــياق التاريخي للحياة والسِّـــياق الزماني للعصر.

شكرا لكم ثاني هذه المداخلات للدكتو عبدالرحمان [..].

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

نشـكر الدكتور عبدالسـلام الشـويعر على هذه المحاضـرة القيِّمة التي اسـتفدت كثيرًا منها في تحقيق نسبة مؤلَّفات الشيخ العالم الفقيه الإمام محمد الإدريس الشـافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، الحقيقة ليس لديَّ **يعني**: ما يتعلَّق بالموضـوع نفسه وإنَّما هناك بعض الحقيقة بعض النقاط التي أود أن أستفسر عنها:

النقطة الأولى تتعلَّق بأقدم نســخة مخطوطة لكتاب «الأم» للشــافعي والناســخ وعام النسخ، ومنها يمكن أن نصل إلى فترة زمنية معينة حول هذه النُّسخة المخطوطة.

النقطة الثانية: ما ذكره الدكتور عبدالعزيز حول موضـــوع اختلاف الفتاوى بين في فتاوى الإمام الشـافعي في العراق ومصـر، هناك **يعني**: أحاديث كثيرة يتردَّد حول هذه النُّقطة وهو أنَّ الإقامة أولًا كانت قصـيرة في مصـر **يعني**: من مئة وتسـعة وتسـعين إلى وفاته أظن مئتين وثلاثة أو مئتين وأربعة، الأمر يتعلَّق بطبيعة الســكان في مصـــر هل هي طبيعة **يعني**: تختلف، ففقه النوازل والفتاوى المتعلِّقة بهذا الموضوع أيضًا لها علاقة بطبيعة سكان مصر بخلاف ســكان العراق، فربَّما يكون له فتاوى مختلفة في هذا المجال غير ما ذكرت في ما يتعلَّق بقضايا هذه الفتاوى.

النقطة الثالثة: هي خارج سياق الموضوع وتتعلَّق بظاهرة انتشار المذهب الشافعي، هذه ظاهرة ملفتة للنَّظر في ما يتعلَّق بالاتصال الجغرافي لانتشار المذهب فنعلم أنَّ المذهب الشافعي انتشر بشكلٍ خاص على السواحل المدن الساحلية و[..]، وهناك اتصال جغرافي لهذا الانتشار في سواحل الجزيرة العربية في ساحل تهامة والمناطق القريبة منها، وجنوب الجزيرة العربية، وساحل عمان، وفي الساحل الغربي والشرقي للخليج، إضافةً إلى شق إفريقيا ثمَّ وصولًا بعد ذلك إلى جزر الهند الشرقية أو ما تعرف ببلاد [..]، هذه الظاهرة في الواقع الملفتة بحاجة إلى دراسة.

السؤال: كيف انتشر في هذه الأقاليم دون غيرها؟

السبب الأول في نظري طبعًا وهو المعروف لدى الكثيرون التجار ودورهم في هذا المجال، والعلماء وطلاب العلم، ثمَّ السُّلطة السياسية في بعض هذه الأقاليم ومنها الدولة الأيوبية وقبل ذلك الدولة الزنكية، والدولة الرسولية والظاهرية في اليمن دورها في تثبيت هذا المذهب، نعلم أنَّ المذهب الحنفي وصل إلى اليمن مبكر لكنَّه لم يدم طويلًا، ثمَّ ساد بعد ذلك المذهب الشَّافعي، واستمر إلى وقتنا الحالي، بما أنَّ المذهب الحنفي لم يدم طويلًا في هذه الأقاليم، ظاهرة انتشار المذهب الشافعي في المناطق الساحلية، والمناطق السهلية دون غيرها، إذا نظرنا إلى ساحل الخليج الشرقي والغربي شرق الجزيرة العربية نعلم أنَّ المذهب الشافعي كان من أقدم المذاهب في منطقة بلاد البحرين أو [..] في الوقت الحالي القرن الثالث وبداية القرن الرابع هجري، وزد على ذلك ما ذكرته كثير من المصادر وصولًا بعد ذلك إلى مناطق أخرى، ثمَّ أيضًا شرق الساحل الغربي يرى أنَّ الامتداد والاستثناء فقط بلاد فارس، ومن بلاد فارس انتشر فيها المذهب الشافعي هذا يعتبر

استثناء، لكن الغالب على ذلك هو أنَّ هذا المذهب انتشر في الأقاليم الساحلية في مناطق وأقاليم مختلفة من العالم الإسلامي.

شكرا لكم الدكتور عبدالرحمان، ذكر ثلاثة أمور:

الأمر الأول: فيما يتعلق بأقدم نسخة مخطوطة من كتاب «الأم».

الجواب: بالنِّسبة للنسخة المخطوطة من كتاب «الأم» في الحقيقة لم أراجع ذلك لكن **يعني**: يتداول المختصون أنَّ هناك نسخ وُجدت متقدِّمة في القرن أظن في السادس هجري سنة خمس مئة، ولكن في الحقيقة تحتاج إلى مراجعة لا أستطيع أن أجزم شيء يكون أكثر من عشر نسخ خطية لـ: «الأم» وجلُّها ملفقة **يعني**: تلفق بعضها اللهم إلا نسخة أو نسختان تكون كاملة.

الموضوع الثاني: انتشار مذهب الشافعي، بالنسبة لانتشار المذهب الشافعي هذه قضية يمكن أن تفسَّر بأكثر من تفسير [..] التفسير الجغرافي، قد تفسر أيضًا بالتفسير القياسي، قد تفسَّر أيضًا بتفسير اقتصادي، هناك من وُجدت دراسات في التفسير الاقتصادي في انتشار المذاهب، أحمد تيمور باشا له كتاب يتعلَّق بانتشار المذاهب ويفسِّرها تفاسير أخرى كذلك، في ظني أنَّ كل هذه الأمور محتملة ومن الصعب الجزم بأنَّ بلد كان فيه مذهب مستمر لأجل ذلك، بدليل أنَّ من تعاقب من قرأ التاريخ بلد معيَّن سيجد أنَّ المذاهب تكون موجودة ثمَّ تذهب وتتغيَّر، كما أنَّ القوميات التي يعيشه بعض البلدان قد تذهب وتعود كذلك، المذهب الشافعي دخل اليمن مبكرًا لا شك، وقد ذكر أول من أدخل هذا المذهب وكان إدخاله في الجند، فقد ذكر الجعدي في كتاب «طبقات فقهاء اليمن» وهو

من أقدم من ألَّف في تاريخ اليمن وطبقاته أنَّ آل بني عقامة التغلبيون هم أول من أدخل مذهب الشافعي لليمن، وكان إدخالهم له في مدينة اسمها الجند، حيث يوجد فيها مسجد معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ونقل المتأخرون أنَّ الشافعية جاء الجند، والجند من المحافظة التابعة لتعز، فهم أول من انتشر ولذلك يقولون لا يوجد الشافعي في اليمن إلا وهو من تلاميذ هذه الأسرة، إلى أن جاء يحي بن أبي الخير العمراني المتوفى سنة خمس مئة وثمانية وخمسين، ثمَّ أصبح النَّاس كلُّهم من أهل اليمن **أعني**: على طريقته كتاب البيان، وانتشر انتشارًا كبيرًا حتى قال بعض أهل العراق لمَّا وصلهم كتاب «البيان» للعمراني قالوا: لم نكن نظن أنَّ في اليمن إنسان حتى رأينا كتاب البيان من شدة **يعني**: إعجابهم بهذا الرجل.

أيضًا بالنسبة لقضية اختلاف الفتاوى أنا أأيِّد أنَّ اختلاف الفتاوى تختلف باختلاف النَّاس والبلدان صحيح، ولذلك المتقرِّر أنَّ من قواعد الفتوى الحاجة، من قواعد الفتوى العُرف، من قواعد الفتوى المصلحة، لكن لماذا قلت هذا الكلام عن الشافعي؟

الشافعي لم يفتي، وإنَّما ألَّف قواعد عامة، القواعد العامة كلِّية لا تتغير، التطبيق الفردي عليها بآحاد المسائل هو الذي يتغير، وبعض الباحثين لمَّا جمع أقوال الشافعي القديمة والجديدة والتي نصوا على أنَّ الاعتماد على الجديد إلا في بضع وعشرين مسألة على القول القديم جمعها من المعاصرين أحد الباحثين من أندونيسيا، وطُبعت في مجلدٍ ضخم، عندما تقارن بين الفتويين تجد أنَّ قوله: في مصر أشد، ولا أقول بين الفتويين وإنَّما أقول بين القولين؛ لأنَّها قواعد عامة من حيث الشِّدة قوله: في مصر أشد، فليس حكمًا كلِّيًا وإنَّما **يعني**: نقول **يعني**: نسبي ولذلك نفرِّق دائمًا بين الفتوى وبين التأليف: التأليف كلِّي في قواعد كلِّية وقواعد عامة هذه وجهة نظري ولا الفتوى أنا أأيدك مئة بالمئة سعادة دكتور

أنَّ الفتوى تتغير تغير كلِّي لا شك في ذلك، الكل يقر علماء الأصول بذلك.

المداخلة الثالثة للأستاذ محمد الأسمري.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أغبطك ولا أحسدك أخي الكريم عبدالسلام وأدعوا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أن يزيدك من هذا الفضل، لديَّ تغريدات سريعة قد لا تكون ذات أهمية كبيرة اختلاف مناهج التَّأليف قديما هل يمكن أن تكون الحالة في عصرنا الحديث أقلَّ تحولًا لسبب توفر قنوات المعلومات من الاسترجاع والنصب والإبدال والتبديل؟ هذا سؤال.

السؤال: الإمام الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى ألَّف [..] الإمام الشافعي في أصول الفقه هل وُجد في هذا تحولات أيضًا في منهج أصول الفقه المعتمد عند الشافعي؟ من الطرائف التي أوردتها وجود نساء في اليمن كن جداتٍ في التاسعة من العمر وما [..] ذلك وهذه منحولة، وهذه **يعني**: غريبة فهل من ضمن هذه المنحولات للإمام الشافعي من لم ينكح مصريا فليس بمحصن؟

شكرا الأستاذ محمد على هذا التعليق اللَّطيف.

الجواب: أول مسألة فيما يتعلَّق بالتَّأليف المعاصر هل يكون أقل تحولًا؟ أقول بل هو أكثر تحولًا في المنهجية، وفي المضمون، وفي اللغة، المنهجية تغيَّرت يكفي الجوانب الشكلية المتن والهامش، يكفي أيضًا في قضية الإحالات، يكفي في قضية المعايير في النقول الأمانة العلمية تقنها وتحققها، وهكذا من الأشياء الكثيرة جدًا التحول يختلف هذا واحد.

الأمر الثاني: أيضًا في المضمون اللغة، اللغة اختلفت حتى في طريقة القوالب في

الصياغة العامة سواءً في الفقه، أو في اللغة، أو في جميع العلوم الإنسانية اختلفت الصياغة اختلفت تمامًا، وإن كان المعنى واحد.

كذلك أيضًا اختلفت في قضية المضمون أصبح العمق أقل حقيقةً في كثير من الصور، ولذلك **يعني**: في كلمة جميلة لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُلِّف الكتاب في شرح هذه الكلمة أنَّ كثرة العلم يصعِّبه قال: «العلم نقطة كثره الجاهلون بخوضهم» شرح هذه الكلمة أنَّه عندما تكثر المؤلَّفات، ويكثر الباحثون حول جزئية الصغيرة قد يذهب جهد كبير من الباحث فقط لأجل جمع هذا المتفرِّق، بينما لو كان الجزئية الصغيرة لكان هذا الجهد ذهب في التَّحليل، وفي الاستنباط أكثر، ولذلك الواضح في المؤلَّفات الأخيرة لا شك مع كثرتها بالنِّسبة والتَّناسب، مع القرون التي سبقت بالذَّات القرون الأولى للشافعي وأحمد وإسحاق، وأبو حنيفة، ومالك يختلف من حيث الدِّقة والعمق هذه **الجزئية الأولى**.

الجزئية الثَّانية: في قضية «الرسالة» عندما أَلَّفها الشافعي في العراق ثمَّ انتقل إلى مصر هل تغيرت له المسائل الأصولية؟ نعم، من هذه المسائل الأصولية مسألة حجية إجماع أهل المدينة هل هو حجة أم ليس بحجة؟ كان الشافعي يستدل على بعض الأقوال قال: «لأنَّ أهل المدينة يحتجون بذلك» ثمَّ إنَّ الشافعي أصبح ينقض هذا القول فتبيَّن له أنَّ هذا القول غير صحيح فهذا استفاده من العراقيين الكوفيين أصحاب أبي حنيفة، أفادوا أنَّ عمل أهل المدينة ليس بحجة، وإنَّما هو إن صح التعبير دليل استئناسي معنى كونه استئناسيا **يعني**: عند تعارض الأدلة وتساويهما في ذهن المجتهد، لا في الحقيقة قد يُصار لما عمل به أهل المدينة فيكون دليل الاستئناسية ليس معناه أنَّه دليل ابتداء الحكم هذا أصل من الأصول المهمة عند [..].

من الأصــول الكبيرة جدًا عند الشــافعي ما يتعلَّق بالحديث المرســل ينســب وليس بصحيح أنَّ مالكًا كان يرى أنَّ الحديث المرسل حجة مطلقًا عقد الشافعي فصلًا كاملًا في «الرسالة» يبيِّن أنَّ الحديث المرسل إنَّما يكون حجة بأربعة شروط وهو إن تحققت يكون مجمعًا على العمل به، فصــاغ هذه الشــروط الأربعة موجودة عند غيره لكن أتى الله عَزَّوَجَلَّ هذا الرجل بيانًا وملكةً استطاع أنَّه يجمع هذه الأربعة، ولذلك قال عبدالهادي وكلام أحمد مثله، كان أحمد يؤيده في هذه الأربعة شروط إذا تحققت فإنَّه حينئذٍ يكون كذلك.

إذن: هذه من الأدلة في الأصــول في وإن كانت جزئية لكن لها أثر من ذلك الاحتجاج بالصحابي قول الصحابي إذا انفرد، بعد ذلك الشافعي أصبح لا يأخذ بهذا القول مع أنَّه في كتاباته القديمة يرى أنَّ قول الصحابي إذا انفرد حجةً، وأصبح بعد ذلك يراه دليلًا استئناسيًا هكذا زعم متأخرو الشــافعية بالأصــوليين، ولكن المحققين منهم قالوا: «بل إنَّ قول الشافعي في القديم وفي الجديد معًا أنَّ قول الصحابي حجة إذا لم يخالف».

إذن: هذه المسألة أصولية كذلك، وهكذا في المسائل الأصولية الكثيرة.

القصة الثَّالثة: فيما يتعلَّق بالشافعي وأنَّه رأى ناسًا فتأثر:

أولًا: الشافعي رَحِمَهُٱللَّهُ تَعَالَى لم يتزوج إلا امرأةً واحدةً وليس من ذلك بل إنَّ الشافعي يرى أنَّ هناك أمورًا تزري بأهل العلم، ممَّا يزري بأهل العلم الحديث في هذه الأمور التي يتعلَّق بالنساء كما قال المأمون الخليفة: «جنبوا مجالسنا الحديث في النساء، والطعام فإنَّهما يزريان بأهل العلم» الحديث في هذه الأمرين علانيةً أمام النَّاس تُزري بمكانة أهل العلم وهيئتهم، وهذه هي طريقتهم [..] السكسكي فقهاء اليمن قالوا: «مذهبنا ومذهب صاحبنا

- يعني: الشافعي - أنَّ الشعر يزدان بالفقيه ولا يزدان الفقيه بالشعر» وهذا أصل غير موجود في الكتاب هذا ذكره بعض السُّمار المتأخرين، بل يعني: أظن إلى الكتب الموضوعة بعد الألف غير [..] هذا الكلام، لم أقف عليه وعدم العلم ليس علمًا بالعدم ،ولكن أظن في كلام المتأخرين السمار الذي يكون من باب التحريف وجاء الآن فكرة التفسير التاريخ التحليلي وهذه الأفكار التي يعني: قد تصبح حقائق عند بعض النَّاس عندما يسمعها أول مرة.

[..] أصول الفقه هذه مسألة [..] ذكرت أربع مسائل أصولية تغير رأيهم هذه المسائل الأصولية أربع [..] لا الشافعي في [..] في أي كتاب؟ في الأصول [..].

الشوكاني في كتابه «إرشاد الفحول» اختصر كتاب «البحر المحيط» لبدر الدين الزركشي ابن بهادر، وابن بهادر من الشافعية كما تفضل الدكتور عبدالعزيز كان ناظر مكتبةٍ وقفية، وكان جلُّ وقته في المكتبة فجمع في كتبه ما لم يجمعه أحد، «البحر المحيط» جمع المسائل الأصولية حتى في كتب الفقه نقل من «الرحلة»، نقل من الماوردي في كتب الفقه، أخرج كتبًا من المسائل الأصولية وضعها في البحر، ولذلك «البحر المحيط» جمع فيه كل المسائل، جاء الشوكاني فلخص أصول الشافعية في «البحر المحيط» في كتابة «إرشاد الفحول» وهو أخد كلام الشافعية، لا لم ينفي شيئًا عن الشافعي مطلقًا وإنَّما لخص كلامه.

كلمةٌ أُلقِيَت يوم السبت الخامس عشر من رمضانَ

سَنَةَ ثَلاثٍ وأربعينَ بَعْدَ الأَرْبَعِمِائَةِ وَالأَلْفِ

بعد صلاة التراويح الساعة العاشرة مساء

في دارة العرب الرياض

